

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩٨ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٦ بتشكيل المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٩٠ بتشكيل لجنة المستشارين العلميين للمجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٩٠ المشار إليه، النص التالي:

«تشكل بالمجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان لجنة استشارية تسمى لجنة المستشارين العلميين، تشكل على النحو الآتي:

الأستاذة الدكتورة / سهير لطفي على - رئيس مجلس إدارة صندوق مكافحة الإدمان والتعاطي.

الأستاذ الدكتور / عادل صادق - أستاذ الطب النفسي بكلية الطب - جامعة عين شمس.

الأستاذ الدكتور / عبد الباسط عبد المعطى - أستاذ علم الاجتماع بكلية البنات - جامعة عين شمس.

المستشار الدكتور / حسن بدرأوى - المستشار بمحكمة النقض ومدير صندوق مكافحة وعلاج الإدمان والتعاطى .

الأستاذ الدكتور / قدرى حفنى - أستاذ علم النفس بكلية الآداب - جامعة عين شمس .

الأستاذ الدكتور / محمود أبو النصر - رئيس القطاع بوزارة الصحة والسكان .

اللواء الدكتور / على راغب - مدير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بوزارة الداخلية .

السيد / خالد محمد القاضى - رئيس المحكمة بالمحكمة الفنية لمكافحة التبغ .
(المادة الثانية)

يتولى السيد / محمد العلوى - الباحث بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية القيام بأعمال الأمانة الفنية للجنة المشار إليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبد